

مثال مجوسي وثب على ابنته فاولدها ابنتين  
 ثم ماتت فان التي تكبرها لا تزت بالكناح شيئا  
 ولجاعتهن اللثان والباقي للعصبة فان ماتت  
 الام بعدة فلا يترها اللثان بالبنوة والباقي  
 بالنعصبة لا يترها عصبا انفسهما بانفسهما  
 تكون الاخوات مع البنات عصبة فان ماتت  
 احدى ابنتين قبل امها وخطفت اختها  
 لا يترها وامها والمها التي هي اختها لا يترها  
 الاب وام المصنف وللأم السب من كونها أمًا  
 وحجت نفسها بنفسها ولها ايضا السب من حجت  
 الثلثين لا يترها اخت الاب ويترها سب المال  
 للعصبة او تردها عليها احراسا فيكون المال  
 من خمسة الام خمسة اتره وللأخت ثلاثة احراس  
**باب ميراث اليتيم**  
 اليتيم هو الولد الذي يبعه المشرك او ملك الامنة  
 فيكون ولد المني اذ غناه كالملا ويتره الميراثون

بمنزله اب واخوه واما نفع جدته واولادهم  
 اخته مثل رجل وبنه وطيبا جارية فبان  
 بنت فادعياها معا فيقدر لهما اب او لا  
 كان المال لابن والبنات المدة غاه للذكر مثل حظ  
 الانثيين ثم مات الابن فللمدة غاه المصنف بالبنوة  
 والباقي بالنعصبة لانها اخته لا يترها عصبا  
 بنفسها ثم تقدر ان الاب مات بعد ان يترها المصنف  
 كما يترها ابنته ولها السب من لانها بنت الابن والباقي  
 لا تره عصبة او تردها عليها **باب ميراث المملوك**  
 وولد الزنا لا عصبة لهما الا بالبنوة والولاه  
 دون الاوه والاروة فانهم ليسوا بعصبة  
 ولا ذوي اسهام لا تقاسم في بوع والاولاد  
 واولاد البنين يسقطون الاروة لام فاذا عدم  
 العصباء وذوي السهام فنعصبا لهما عصبا امهاتهما  
 ولا يترن لهما في باب ذوي الميراث **باب ميراث الرجل**  
 اذا استهل الرجل وورث وورثت وانتهلا اصباحه وقطاعته

Copyrighted material